الحبنية الرسمية

للجهنورية الجزائبية الديمقلطينة الشع

قوانينومراسيم

قرارات . معقررات . مسناشیر . اعلانات و بسلاغات

| النحرير والادارة الاشتراكات والنشر المطبعه الرسمية ٩ شارع تروليه | النشرة الرسمية اعلانات ،صفقات عمومية وسجل تجارى | مناقشيات المجلس الوطني | القوانين والمراسيم | الاشتراكات |
|---|---|---------------------------|-------------------------------|--------------------|
| الجزائر تليفوں : ٤٩ــ٨١ـ٦٦ | سنة | سنة | ۳ اشهر ۲ اشهر سنـــة | |
| ۹۲_۸۰_۹۲ رقم الحساب الجاری | ۱۵ دینارا | ۲۰ دینارا | ۸ دنانیر ۱۶ دینارا ۲۶ دینارا | في الجزائر |
| بالبريد ٥٠ ــ ٣٢٠٠ | ۲۰ دینارا | ۲۵ دینارا | ۱۲ دینارا ۲۰ دینارا ۲۰ دینارا | في البلاد الاجنبية |

عن العدد ٢٥٠٠ دينار وعن العدد للسنين السابقة ٣٠٠ دينار و تسلم الفهارس مجانا للمشتركين ١ المطلوب منهم الاعلام عن تغيير عناوينهم وعن مطالبهم _ يؤدى عن تغيير العنوان ٣٠ر ٠ دينار ثمن النشرة على اساس ٢٥٥٠ دينار للسطر

مراسيم ، قرارات ، تعليمات

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

- قرار مؤرخ في ١٥ ربيع الاول عام ١٣٨٥ المسوافق ١٤ يوليو سنة ١٩٦٥ تنظم بموجبه ممارسة حق الصيد لبعض 731 انواع المصيد .

وزارة العسسدل

- قرار مؤرخ في ٢٥ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥ يونيو سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين موثق بالنيابة . 757

_ قرارات مؤرخة في ٧ و ١٠ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١ و ٩ يوليو سنة ١٩٦٥ تتضمن حركة موظفين . **13**

- قرار مؤرخ في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٦٥ باكتساب الجنسية الجزائرية . ۸٤٧

وزارة الصحة العموميسة

- قرار مؤرخ في ٢٥ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥ يونيو

سنة ١٩٦٥ بتضمن تعيين ثلاثة أعضاء للجنة الموقتة لتسيير صندوق التأمين على الشيخوخة الخاص بتجار وصناعيي 414 الجزائر .

وزارة الصناعة والطاقة

- قرار مؤرخ في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمن قبول التخلي التام للمكتب المستقلل للبترول وشركة المساهمات البترولية وشركة اميسركان أوفرسيس بتروليوم (فرنسا) وشركة صاف (أموفرانس) عن الرخصة الخصوصية للتنقيب عن الوقــود المسمـاة (زمول الاكبر) .

_ قرار مؤرخ في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٦٥ يتعلق بالمصادقة على مشروع انشاء قناة لنقـــل الوقود السائل تربط حقل « العشب » بالنقطة الكيلومترية ١٥ من القناة الممتدة من النقطة الكيلومتــرية ٦٦ الى اين أمناس ، وبرخصة النقل المطابقة لها . 434

ــ قرار مؤرخ فی ۸ ربیع الاول عام ۱۳۸۵ الموافق ۷ یولیو سنة ١٩٦٥ يتضمن تمديد وكالة مندوب للحكومة . ٨٤٨ LOY

وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية

ــ قرار مؤرخ في ١٨ صغر عام ١٣٨٥ الموافق ١٨ يونيو سنة ١٩٦٥ يعدل بموجبه القرار المؤرخ في ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٤ المحددة بموجبه الشروط الطبية البدنية والعقليـــــة المطلوبة لمنح وتجديد البراءات والشهممادات والاجازات والتخصصات للمستخدمين في الملاحة الجوية التابعين للطيران المدني

وزارة التجسسارة

- قرار مؤرخ في ٩ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٨ يوليو سنة ١٩٦٥ بتضمن تعيين مدير عام للشركة الوطنية للمخاذن الشعبية الكبرى .

قرارات عمسال الممالات

- قرار رقم ١٤٤٥ مؤرخ في ٩ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٩ يونيو سنة ١٩٦٥ يتضمن فتع أجل للقيام بتحقيق يتعلق بطلب قدمه المجلس البلدى المنتدب بسيدى مجاهد لاخذ الماء عن طريق النضح من وادى تافنه لسقى ارض . 434

بسلاغسات ، اعسسلاناتا

| AEA | ۔ مناقصسات |
|-----|----------------------|
| ٨٥٠ | س طلبات بتغيير اسماء |
| A01 | ـــ اندارات لمقاولين |
| | اخبسسسار |
| | |

- تصريح بتأسيس جمعيات

مراسيم، قرارات، تعليمات

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

قرار مؤرخ في ١٥ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٤ يوليو سنة ١٩٦٥ تنظم بموجبه ممارسة حق الصيد لبعض أنواع

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ـ بمقتضى القانون رقم ٢٢-١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ الرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

ـ وبناء على رأى اللجنة العليا للصيد المجتمعة في ١٠ مايو سنة ١٩٦٥،

يقرر ما يلى:

المادة الاولى: يرخص بصيد السلارى واليمام والحمام البرى في مجموع التراب وذلك لمدة ٢٨ يوما ابتداء من يوم الاحد } يوليو سنة ١٩٦٥ وينتهي الصيد بعد يوم الاحد ١٥

اللَّادَة ٢ : يحدد في كلُّ عمالة بموجب قرار عمسسالي تاريخ افتتاح الصيد المذكور والانتهاء منه وكذا أيام الاسبوع التي يرخص فيها بممارسة حق الصيد .

المادة ٣: لا يجوز لاى أحد أن يتعاطى الصيد مهما كان عيار السلاح المستعمل مالم يكن حاملا لرخصة الصيد وتحظر ممارسة الصيد في أراض خاصة أو في أراض تابعة لاملاك الدولة بدون رخصة من اصحاب الارض أو من السلطـــات

للاشتعال.

اللاة } : لاجل حماية الصيد القار (الحجل والارانب) لا يرخص بالصيد الا اذا كان جاريا في قش الزرع او الكلاء وفي الاراضي البور ويمنع منعا باتا في الاراضي التي تعلوهـــا الفلات وفي الاراضي ذات الكروم وفي الاراضي التي تعلوهــــا النطفاء والدوم وفي الادغال وفي الاجام والفاب . ويشمل هذا المنع منطقة تمتد على بعد . ٥ مترا من هذه الاراضي الا في حالة صبد اليمام والحمام البرى باطلاق النار فيجب علىالصيادين أن يستقروا في مكمنهم بدون كلب .

المختصة ولا يجوز للصيادين أن يستعملوا الاحاشيا غير قابل

اللدة ٥: يرخص في كل عمالة بنقل السلاوي واليمسام والحمام البرى والتجول بها وعرضها للبيع وبيعها وذلك طيلة مدة فتح الصيد.

يمنع منعا باتا اتلاف بيض افراخ الحجل والطيور النافعة المحمية . وكذا التجول بها قصد بيعها وعرضها للبيع وبيعها ويجب على الصيادين أن يخضعوا لفحص اكياس صيدهم من طرف الاعوان المكلفين بحراسة الصيد.

اللدة ٦: يكلف عمال العمالات ، ومحافظوا الغابات وحماية واستصلاح الاراضي ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

وحرر بالجزائر في ١٥ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٤ يوليو سنة ١٩٦٥ .

الكاتب العام لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي احمد بو ضربة

وزارة العسسدل

قرار مؤرخ في ٢٥ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥ يونيوسنة١٩٦٥ يتضمن تعيين موثق بالنيابة

- بموجب قرار مؤرخ في ٢٥ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥ يونيو سنة ١٩٦٥ ، عين السيد عبد القادر بو يوسيف الموثق بقسنطينة موثقا بالنيابة لتسيير مكتب موثق بالعروش .

قرارات مؤرخة فی ۷ و ۱۰ ربیع الاول عام ۱۳۸۵ الموافق ٦ و ۹ یولیو سنة ۱۹۲۵ تتضمن حرکة موظفین

- بموجب قرار مؤرخ في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢ يوليو سنة ١٩٦٥ عين مؤقتا السيد محمد بلعلاوى مستكتب الضبط المتمرن بالمحكمة الابتدائية بالبليدة ، كاتب ضبط غرفة متمرنا بالمحكمة الابتدائية الكبرى بالبليدة .

يسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في مهامه .

- بموجب قرار مؤرخ في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢ يوليو سنة ١٩٦٥ ، اعفى السيد حسن العدلى الكاتب من الطبقة الثانية والدرجة الخامسة بنيابة الدولة بتلمسان ابتداء من ١٩ يناير سنة ١٩٦٥ .

- بموجب قرار مؤرخ فى ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٩ يوليو سنة ١٩٦٥ ، عينت الآنسة فتيحة الاخضرى ضاربة على الآلة الكاتبة من الدرجة الاولى .

يسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنية في مهامها .

قرار مؤرخ في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٦ يوليو سنة 17٨٥ المتساب الجنسية الجزائرية

- بموجب قراد مؤرخ فى ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٢ يوليو سنة ١٩٦٥ ، اكتسب الجنسية الجزائرية مع التمتع بجميع الحقوق المتعلقة بالصفة الجزائرية ضمن شروط المادة ٨ من القانون رقم ٦٣ - ٩٦ المؤرخ فى ٢٧ مارس سنة ١٩٦٣ المتضمن قانون الجنسية الجزائرية :

- السيد بورى جاك البير ليون فكتور المولود في ١٥ نو فمبر سنة ١٩٣٢ بتولوز (عمالة هوت غرون) فرنسا .

وزارة الصحة العمومية

قرار مؤرخ في ٢٥ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥ يونيوسنة١٩٦٥ يتضمن تعيين ثلاثة أعضاء للجنة المؤقتة لتسيير صنـــدوق التامين على الشيخوخة الخاص بتجار وصناعييي الجزائر

ـ بموجب قرار مؤرخ في ٢٥ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٢٥

يونيو سنة ١٩٦٥ عين السادة:

ـ باكير كوكو ، } شارع الاخوة ماركادييه في قسنطينة ، - مسعود درويش ، « مطحنة السميد » طريق المحطـة بوهران ،

ـ فیجیجی جابر ، ۱۰۳ شارع وجدة بوهران ،

الاعضاء المساعدون للجنة المؤقتة لتسيير صندوق التأمين على الشيخوخة الخاص بتجار وصناعيى الجزائر ، اعضاء رسميين في اللجنة المذكورة وذلك محل السادة : جيلبير طوبيانا ، وفرنسوا بو عياد ، وجان بول دوران ، الستقيلين .

وزارة الصناعة والطاقة

قسرار مسؤرخ في ٧ دبيسسع الاول عسام ١٣٨٥ هـ الموافق ٦ يوليسو سسنة ١٩٦٥ يتضمن قبسول التخلى التام للمكتب المستقل للبترول وشركة المساهمات البترولية وشركة اميركان أوفيرسيس بتروليوم (فرنسا) وشركةصاف (أموفرانس) عن الرخصة الخصوصية للتنقيب عن الوقود المسماة ((زمول الاكبر))

ان وزير الصنباعة والطاقة ،

- بمقتضى القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ المؤرخ فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ الرامى الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

- وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى ٢٦ أبريل سنة ١٩٦٠ التى منحت بموجبه شركة كاليفورنيا ازياتيك أويل كونبللي وتيكساسو أوفيرسيس بتروليوم كونبانى الرخصة الخصوصية للتنقيب عن الوقود المسماة « زمول الاكبر » .

ـ وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى ٣ يوليو سنة ١٩٦١والمتعلق بنقل هذه الرخصة الى المكتب المستقل للبترول (RAP) وشركتى بيتروبار وأموفرانس.

ـ وبمقتضى العريضة المؤرخة فى ١٥ ديسمبر سنة ١٩٦٤ التى طلبت فيها شركات المكتب المستقل للبترول (RAP) وبيتروبار وآمو فرانس النخلى التام عن رخصتها المسماة «زمول الاكبر» ،

- وبمقتضى المخططات والتفويضات والالتزامات وغيرها من الوثائق المقدمة دعما لتلك العريضة ،

وبعد الاطلاع على تقرير المنظمة التقنية الخاصة بتقييـــم ثروات قعر الارض الصحراوية المحال بتاريخ ٣ مارس سنة ١٩٦٥ على الحكومة .

يقرر ما يلى:

المادة الاولى: يقبل التخلى التام للمكتب المستقل للبترول ولشركة المساهمات البترولية (PETROPAR) ولشركة الميركان

أو فرسيس بتروليوم (Américan Overseas Pétrolum) (فرنسا) وللشركة المفقلة الفرنسية أمو فرانس (OMO FRANCE) عن الرخصة الخصوصية للتنقيب عن الوقود السائل أو الفازى المسماة « زمول الاكبر » .

اللدة ٢: يكلف مدير الطاقة والوقود بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهـــورية الجــزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٦يوليو سنة ١٩٦٥ .

عن وزير الصناعة والطاقة الكاتب العــــام مولود عينوز

قرار مؤرخ في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٦٥ يتعلق بالمصادقة على مشروع انشاء قناة لنقل الوقود السائل تربط حقل («العشب »بالنقطة الكيلومترية ١٥ من القناة المهتدة من النقطة الكيلومترية ٦٦ الى اين امناس ، وبرخصة النقل المطابقة لها

ان وزير الصناعة والطاقة

- بمقتضى القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ الرامى الى تمديد مفعول التشريع النسافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ ، باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ فى ٣ فبراير سنة ١٩٦٤ المصادق بموجبه على مشروع انشاء أنبوب لنقل الوقود السائل الناتج من حقل اين أكاميل وشمال اين امناس الذى يمتد من النقطة الكيلومترية ٦٦ التابعة لانبوب زارزايتين - البحر الابيض المتوسط الى اين امناس ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ فى ٢٣ شوال عام ١٣٨٤ الموافق ٢٤ فبراير سنة ١٩٦٥ المتضمن منح شركة التنقيب واستغلال البترول فى الصحراء (CREPS) رخصة موقتة لاستفـللا أربعة آبار منتجة بحقل الوقود السائل أو الغازى المعروف ،

- وبناء على العريضة المؤرخة فى ٢٣ يونيو سنة ١١٩٦٤ التى تلتمس فيها شركة التنقيب واستغلال البترول فى الصحراء (CREPS) :

١ – المصادقة على مشروع انشاء انبوب لنقل الوقسود
السائل يربط حقل «عشب» بالنقطة الكيلومترية ١٥ من القناة
المتدة من النقطة الكيلومترية ٦٦ الى اين امناس ،

٢ ـ ورخصة النقل المطابقة لها ،

٣ ـ والتمديد الى حقل « عشب » مفعول رخصة النقل الخاصة بالقناة الممتدة بين النقطة الكيلومتــرية ٦٦ الى اين امناس والممنوحة بموجب القرار المؤرخ في ٢ شوال عام ١٣٨٤

الموافق ٣ فبراير سنة ١٩٦٥ والتى تعترف فيها تلك الشركتان باختيارهما النظام الخاص بالاتفاقية المتعلقة بالامتياز في حقل «عشب» المذكور ،

- وبناء على المخططات والتغويضات والالتزامات وغيرها من الوثائق المقدمة دعما لتلك العريضة ،

- وبناء على اقتراحات المنظمة التقنية لتقييم ثروات قعر الارض الصحراوية والموجهة الى الحكومة فى أول سبتمبر سنة ١٩٦٤ ،

یقرر ما یلی:

المادة الاولى: يصادق على مشروع انشاء انبوب لنقل الوقود يبلغ قطره ١٥٢٦ مم يربط حقل «عشب» بالمنطقة الكيلومترية ٦٦ التابعة للقناة ترابسية الى اين امناس.

المادة ٢: يؤذن لشركة التنقيب واستغلال البسترول فى الصحراء (CPA) بنقل الصحراء (CPA) بنقل الوقود السائل الناتج من حقل « عشب » فى الجهاز المشار اليه فى المادة الاولى اعلاه . يخضع هذا النقل لنظام الاتفاقية المتعلقة بامتياز «عشب» .

ويؤذن كذلك للشركتين المشار اليهما اعلاه بنقل الوقسود الناتج من حقل اين امناس في الانبوب الذي يربط النقطسة الكيلومترية ٦٦ من قناة ترابسة ، باين امناس.

اللادة ٣: يكلف مدير الطاقة والوقود بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهــــورية الجزائرية. الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٧ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٦ يوليو سنة ١٩٦٥ .

عن وزير الصناعة والطاقة الكاتب العـــام مولود عينوز

قرار مؤرخ في ٨ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٧ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمن تمديد وكائة مندوب للحكومة

- بموجب قرار مؤرخ في ٨ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٧ يوليو سنة ١٩٦٥ مددت وكالة السيد عبد الوهاب عمراني لسنة اشهر . ويواصل السد عمراني مهامه كمندوب للحكومة لدى الشركة المغفلة للباريت الجزائرية وشركة مرتبات المناجم الجزائرية .

وزارة البريد والواصلات السلكية واللاسلكيسة

قرار مؤرخ في ١٨ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ١٨ يونيو سنة ١٩٦٥ يعدل بموجبه القرار المؤرخ في ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٤

المحددة بموجبه الشروط الطبية البدنية والعقلية المطلوبة الموتجديد البراءات والشهادات والاجازات والتخصصيات المستخدمين في الملاحة الجوية التابعين للطيران المدنى

ان وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والاشفال العمومية والنقل ،

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٣-٢٦ المؤرخ في ٢٣ اكتوبر سنة ١٩٦٣ المتعلق بالمستخدمين في الملاحة الجوية التابعين للطيران المدنى الجزائرى ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ فى ٢٢ فبراير سنة ١١٩٦٤ المحددة بموجبه الشروط الطبية للكفاءة البدنية والعقلية المطلوبة لمنح وتجديد البراءات والشهادات والإجازات والتخصصلات للمستخدمين فى الملاحة الجوية التابعين للطيران المسدنى ، وخصوصا الفقرة ١٩ من المادة ٦ منه ،

- وبناء على اقتراح نائب مدير الطيران المدنى ، يقرر ما يلى:

اللدة الاولى: تعدل كما يلى الفقرة ١٩ من المادة ٦ من القرار المؤرخ في ٢٢ فبراير سنة ١٩٦٤ المشار اليه اعلاه: «١٩» تخصص معلم لتكوين الملاحـــين الابتدائيـين والخصوصيين ،

- الشروط الخاص بالكفاءة البدنية رقم ١ الشرط الخاص بالبصر رقم ١

- الشرط الخاص بادراك الالوان رقم ١

- الشرط الخاص بالسمع رقم ١

غير أن المدربين المتطوعين لا يخضعون الا لشروط الكفاءة المبينة في الفقرة ١٤ (براءة وأجازة قائد طائرة خصوصي).

المادة ٢: يكلف نائب مدير الطيران المدنى بتنفيذ هـــذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٨ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ١٨ يونيو سنة ١٩٦٥ .

عن وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والاشغال العمومية والنقل الكاتب العسسسام محمد بن زكري

وزارة التجارة

قرالر مؤرخ في ٩ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٨ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمن تعيين مدير عام للشركة الوطنية للمخسازن الشعبية الكبسري

- بموجب قرار مؤرخ في ٩ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٨ يوليو سنة ١٩٦٥ ، عين السيد احمد منعى مديرا عاما الشركة الوطنية للمخازن الشعبية .

قرارات عمال العمالات

عمالة تلمسيان

قرار رقم ١٤٤٥ مؤرخ في ٩ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٩ يونيو سنة ١٩٦٥ يتضمن فتح أجل للقيام بتحقيق يتعلق بطلبقدمه المجلس البلدى المنتدب بسيدى مجاهد لاخذ الماء عن طريق النضح من وادى تافئة لسقى أرض

سبموجب قرار رقم ١٤٤٥ مؤرخ في ٩ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٩ يونيو سنة ١٩٦٥ وتنفيذا للمرسوم المؤرخ في ٢٨

يوليو سنة ١٩٣٨ المتعلق باستعمال بعض المياه الجارية على سطح الارض بالجزائر تعلن الادارة بأنها تتابع التحقيق فى طلب قدمه لها المجاس البلدى المنتدب بسيدى مجاهد يطلب فيه اخذ الماء من وادى تافنة بواسطة مضخة لسقى ارض تبلغ مساحتها ٣٦ هكتارا .

فطبقالمقتضيات المرسوم المشار اليه تقبل الاطراف التي يهمها الامر خلال مدة خمسة عشر يوما تتراوح بين ٢١ يونيو لغاية ٥ يوليو سنة ١٩٦٥ لتسجل ملاحظتها في دفتر مفتوح لهدده الغاية بمقر بلدية سيدى مجاهد .

بلاغــات ، اعــلانات

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

مديرية التنمية القروية مصلحة الهندسة القروية والرى الفلاحي توريد ووضع قناة لجلب المياه مناقصـــــة

١ - موضوع المناقصة :

جلب المياه من قرى ناحية سيدى عيش ــ القطعة الثانية ــ التوريد ووضع قناة لجلب الماء بقناة من الامينت والاسمنت قطرها من ١٠٠ الى ١٥٠ مم وطولها ٥٣٠٠ متر تقدر قيمة الاشغال بــ ٣٣٠٠٠٠٠ دج ــ وسيعلن عن مناقصة ثانية ان كانت الاولى غير مفيدة .

٢ _ محل الاطلاع على الملف:

يمكن الاطلاع على الملف أو الحصول عليه بالاتصال:

' _ بدائرة الهندسة القروية _ بنهج الدكتـــور كالميت _ بقسنطينة .

_ بمقاطعة الهندسة القروية بسطيف _ عمارة الـرى لابيناد سطيف .

٣ ـ تقديم العروض ومحل وتاريخ استلامها:

تقدم العروض ضمن الكيفيات المنصوص عليها في ملف المناقصة وترسل الى المهندس الرئيسي للهندسة القروية (٢ نهج الدكتور كالميت بقسنطينة) أو تودع مقابل وصل بهذا العنوان وذلك لغاية يوم الجمعة ٢٢ يوليو سنة ١٩٦٥ آخسر أحل من المنابقة وم الجمعة ٢٠ يوليو سنة ١٩٦٥ آخسر

ويبقى المترشحون ملزمين بعروضهم لمدة ثلاثة أشهر .

١ الاوراق الواجب تقديمها :

- _ شهادة الاشتراك من الصندوق الاجتماعى ،
 - تصريح بعدم الافلاس ،
 - _ مراجع فيما يخص وضع القنوات .

وزارة الاشغال العموميسسة

الجسور والطرقات دائرة سعيــــدة الطــــرق الوطنيــة الصيانة والاصلاحات الهامة توريد الزفت و «الكوت باك» ومحلولات الزفت الصافى و « الكوت باك» خلال سنة ١٩٦٥

مناقصــــة

فنحت مناقصة لتوريد الزفت «والكوت باك» ومحلولات الزفت الصافي «والكوت باك» خلال سنة ١٩٦٥ .

تقديم العروض: يمكن للموردين أن يستلموا الملفات لتقديم العروض بتوجيه طلب ألى السيد مهندس الجسور والطرقات المكلف بدائرة سعيدة ، ٢ نهج فاطمى اخوان بسعيدة .

ويحدد التاريخ لتسليم العروض بـ ٣ غشت سنة ١٩٦٥ على الساعة الحادية عشرة صباحا آخر أجل .

اما العروض فيمكن أن توجه عن طريق البريد ضمن ظرف مضمون الوصول أو أن تودع بمكاتب المهندس الرئيسي المذكور أعلاه .

ويمكن الاطلاع على الملفات بمكاتب المهندس المسرئيسي المذكور .

أما الأجل الذي يبقى المترشحون ملزمين خلاله بعروضهم فيحدد ب. ١٠٠ يوم .

عمالة القبائل الكبسرى

الصندوق الجزائري للتنمية تزويد وادي يسر الاوسط بالماء

مناقص_____

ستفتح عما قريب مناقصة عن طريق المباراة لبناء خزان ببالسترو (القبائل الكبرى) يكون نصف مدفونا في الارض وتبلغ سعته . . . ر ١ متر مكعب .

فالمطلوب من المقاولين الذين تهمهم هذه الاشغال أن يقدموا ترشيحهم كتابة الى السيد: مهندس دائرة الرى ، الشارع الشرقى رقم ٢ ، بتيزى وزو ، وأن يضيفوا الى طلبهم البيان المحتوى على مراجعهم وكذا الشهادة التى تثبت براءتهم تجاه الصناديق الاجتماعية .

وزارة العــــدل طلبات بتغيير اسماء

قدم:

١ السيد قنفود محمد بلحاج المولود سنة ١٩٠٨ بالجلفاء
باسمه الخاص وباسم أولاده القصر:

أوهاني المولودة في ٢ نو فمبر سنة ١٩٥٤ بالجلفاء ، و فاطمة المولودة في ٥ يناير سنة ١٩٦٥ بالحلفاء »

٢) والسيدة قنفود عائشة بنت محمد المولودة في ٢ مايو
سنة ١٩٣٨ بالجلفاء ٤

٣) والسيد قنفود سالم بن محمد المولود في ١٣ أبريلسنة
١٩٤٠ بالجلفاء .

إ والسيدة فريحة بنت محمد المولودة في ٢٨ يناير سنة 1988 بالجلفاء ،

ه) والسيد قنفود عبد القادر بن محمد المولود سنة ١٩٢٢ بالجلفاء باسمه الخاص وباسم أولاده القصر: احمد المولود في ١٨ أكتوبر سنة اكتوبر سنة ١٩٥٠ بالجلفاء وقدور المولود في ١١ أكتوبر سنة ١٩٥٠ بالجلفاء وتونسي المولود في ١٢ مايو سنة ١٩٦٠ بالجلفاء وزينب المولودة في ١٥ يناير سنة ١٩٦٣ بالجلفاء وزينب المولودة في ٥يناير سنة ١٩٦٥ بالجلفاء .

٦) والسيدة قنفود عائشة بنت عبد القادر المولودة سنة
١٩٤٤ بالجلفاء ،

القاطنون كلهم بالجلفاء ، طلبا بتغيير لقبهم لكى يسموا من الآن فصاعدا « بشاد »

وترسل جميع الاعتراضات الى وزير العدل حامل الاختام خلال مهلة ثلاثة أشهر ابتداء من نشر هذا الطلب .

قدم السيد بو حلوفة يوسف ولد الصادق المولود في ١٧ نوفمبر سنة ١٩٢٧ بدوار مشاية ، مقاطعة تنس ، عمالة الاصنام الساكن بنهج زهانة حميدة رقم ه بالمحمدية عمالة مستفانم باسمه الخاص وباسم أولاده القصر:

على المولود في ٣ نو فمبر سنة ١٩٥٧ بالمحمدية واجمدالمولود في ١١ فبراير سنة ١٩٦١ بالمحمدية وآمنة المولودة في ٨ فبراير سنة ١٩٦٦ ببوهني وصديق المولود في ٦ يناير سنة ١٩٦٤ بالمحمدية ، طلبا لتغيير اللقب ليسسمى من الآن فصساعدا «مصطفى » فكل اعتراض يجب تقديمه الى وزير العسسدل حامل الاختام خلال مهلة ثلاثة اشهر ابتداء من تاريخ نشر هذا الطلب .

وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية

اعلان عن مصادقة مقرر وزارى مؤرخ في ٦ يوليو سنة ١٩٦٥ الشركة الوطنية للسكك الحديدية الجزائرية

- اقتراح مؤرخ في ١٤ ابريل سنة ١٩٦٥ يرمى الى تطبيق اسعار الجدول ١١٠ على عمليات نقــل بعض المنتوجـات الحديدية بالعربة المشحونة بـ ٢٠ طنا او التى تدفع المبلــغ المناسب لهذا الوزن والى الفاء التعريفة الخصوصية المتعلقـة بالقطار البطيىء رقم ١٤ (الجريدة الرسمية للجمهــورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية المؤرخة في ١٠ محرمعام١٣٨٥ الموافق ١١ مايو سنة ١٩٦٥)

اندارات لمقاولسين

تنذر « مؤسسات روبير وشركائه القديمة » الموجود مقرها بساحة الكسندر اتياس ، حى العناصر بالجزائر متعهدة الصفقة بتاريخ ١٣ نوفمبر سنة ١٩٦١ المصادق عليها في ١٣ فبراير سنة ١٩٦٢ من طرف عامل عمالة الجزائر تحت الرقم ٩٦٣ ، والمتعلقة بتنفيذ الاشغال المبينة ادناه:

الحدادة مجموعة فوبان القطعة الثالثة اعداد دواوين مكتب المساكن المعتدلة الكراء بالطابق الاول من البناية و بمتابعة تنفيذ هذه الاشغال في أجل عشرين يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميسة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم تلب المقاولة هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبيق عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٢٢ - ١٦٠ المؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

تنذر مؤسسات شولى نيكول لونفوباردى الموجود مقرها بنهج نيفريي بروبونجى ، حى حسين داى ، بالجزائر متعهدة الصفقة بتاريخ ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٦١ المصادق عليها في ١٣ فبراير سنة ١٩٦٦ من طرف عامل عمالة الجزائر تحت الرقم

٩٦٣ والمتعلقة بتنغيد الاشغال المبينة ادناه:

اشغال النجارة والتركيبات المعدنية _ المصارع المطوية للنوافذ _ مجموعة فوبان _ القطعة الثالثة _ اعداد دواوين مكتب المساكن المعتدلة الكراء بالطابق الاول من البناية _ 0

بمتابعة تنفيذ هذه الاشغال في اجل عشرين يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميسسة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم تلب المقاولة هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبيق عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ ـ ١٦٠ المؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

تنذر شركة هليوزانيت الموجود مقرها بنهج حسيبة بن بوعلى رقم . ه بالجزائر متعهدة الصفقة بتاريخ ١٣ نوفمبر سنسة ١٩٦١ من طرف عامل عمالة الجزائر والمتعلقة بتنفيذ الاشفال المبينة ادناه :

مجموعة فوبان المرحلة الثالثة ـ اعداد دواوين مكتــب المساكن المعتدلة الكراء بالطابق الاول من البناية D

- القطعة الرابعة - الترصيص الصحى ،

بمتابعة تنفيذ هذه الاشغال في أجل عشرين يوما أبتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميسة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم تلب المقاولة هذا الطلب فى الاجل المحدد فتطبـــق عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ ــ ١٦٠ المؤرخ فى ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

تنذر شركة هيليوزانيت الكائن مقرها بنهج غى لوساك ،حى بيلفى _ بالحراش متعهدة الصققة بتاريخ 7 يناير سنة . ١٩٦٠ المصادق عليها فى ١٢ أكتوبر سنة . ١٩٦٠ من طرف عامل عمالة الجزائر تحت الرقم ٩٥٨٨ والمتعلقة بتنفيذ الاشفال المبينة ادناه:

بناء ٢١٦ مسكنا _ مجموعة فوبان لحسين داى _ المرحلة الثالثة القطعة الرابعة _ الترصيص الصحى ،

بمتابعة تنفيل هذه الاشغال في أجل عشرين يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمي الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم تلب المقاولة هذا الطلب فى الاجل المجدد فتطبـــق عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ ــ ١٦. المؤرخ فى ٩ غشىت سنة ١٩٦٢ .

تنذر مؤسسات نيكول شولى ولونفوباردى الموجود مقرها بنهج نيغربي برولونجى حى حسين داى ، بالجزائر متعهدة الصفقة بتاريخ ٦ يناير سنة ١٩٦٢ المصادق عليها بتاريخ ١٢ اكتوبر سنة ١٩٦٠ من طرف عامل عمالة الجزائر تحت الرقم ١٨٥٨ والمتعلقة بتنفيذ الاشغال المبينة ادناه:

القطعة الثانية - النجارة والتركيبات المعدنية - المصارع

المطوية للنوافذ _ بناء ٢١٦ مسكنا _ البنايتان E et D

مجموعة فوبان السادسة بحى حسين داى ـ المرحـــلة الثالثة ،

بمتابعة تنفيذ هذه الاشغال في أجل عشرين يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميسة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم تلب المقاولة هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبيق عليها مقتضيات المادة ١٤٠٤من الامر رقم ٦٢ - ١٦٠ للؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

تنذر الشركة هودرى ـ الجزائر الموجود مقرها بالطريق الوطنى رقم 1 بحى بئرماندرئيس متعهدة الصفقة بتاريخ ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٦٢ المصادق عليها في ١٣ فبراير سنة ١٩٦٢ من طرف عامل عمالة الجزائر ، والمتعلقة بتنفيذ الاشغــال المبنة ادناه:

مجموعة فوبان المرحلة الثالثة ـ اعــداد دواوين مكـتب المساكن المعتدلة الكراء بالطابق الاول ـ البناية D ـ القطعة السابعة تكييف الهواء والتدفئة ،

بمتابعة تنفيذ هذه الاشفال في أجل عشرين يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلاق في الجريدة الرسميسسة للجمهورية

الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم تلب المقاولة هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبـــق عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ ــ ١٦٠ المؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

تنذر مؤسسات روبير وشركائه القديمة الكائن مقرها بساحة اليكسندر اتياس - حى العناصر بالجزائر متعهدة الصفقة المصادق عليها بتاريخ ١٢ اكتوبر سنة ١٩٦٠ من طرف عامل عمالة الجزائر تحت الرقم ٩٥٨٨ ، والمتعلقة بتنفيد الاشغال المبينة ادناه:

" الحدادة _ مجموعة فوبان _ المرحلة الثالثة _ بناء ٢١٦ مسكنا معتدلا الكراء _ البنايتان E et D بحىمارتى بحسين داى _ المرحلة الثالثة ،

بمتابعة تنفيذ هذه الاشفال في أجل عشرين يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميسة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم تلب المقاولة هذا الطلب فى الاجل المحدد فتطبـــق عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ ــ ١٦. المؤرخ فى ٩ غشنت سنة ١٩٦٢ .

اخبسار

تصريحات بتاسيس جمعيات

* 3 صغر عام ١٣٨٥ (} يونيو سنة ١٩٦٥) تصريح لدى دار عمالة الجزائر ،

العنوان: الجمعية الرياضية لصندوق تقاعدات الجزائر، المركز الرئيسي: نهج باب عزون رقم ١٢ بالجزائر،

* ١٠ صفر عام ١٣٨٥ (١٠ يونيو سنة ١٩٦٥) تصريح لدى نيابة العمالة بالمحمدية ،

المنوان: نادى مستخدمى السكة الحديدية ، المركز الرئيسى: المحمدية ،

پ الاول عام ۱۳۸۵ (۳ یولیو سنة ۱۹٦٥) تصریح
لدی نیابة العمالة بتیغنیف ،

العنوان: الجمعية الثقافية الاسلامية لبلدية تيفنيف ، الركز الرئيسى: مسجد يحياوى احمد شارع الشهداء لتيفنيف.

* ٩ صغر عام ١٣٨٥ الموافق ٩ يونيو سينة ١٩٦٥ ، اوفيرني .

تصریح لدی دار عمالة تلمسان ،

ألفنوان: اتحادية الاعمال الخيرية المدرسية لعمسالة تلمسان .

الهدف: نشاط خیری ، الرکز الرئیسی: تلمسان .

* اول ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٥ تصريح لدى دار عمالة عنابة .

العنوان: الجمعية العمالية لمنخرطى الجمعية التعاونية للتأمينات الجزائرية لعمال التربيسة والثقسسافة بالشرق الجزائرى .

الهدف: تعــزيز علاقات الود والتضامن الفعـال بين الاعضاء .

- العمل على تنمية تسيير الجمعية وفروعها . - الاهتمام بمصالح الاعضاء وبالمسائل المتعلقة بسباق السيارات والسياحة وغيرها .

الركز الرئيسى: الزاوية الواصلة بين نهج بورقونى ونهيج وفيرنى .